

Strengthening Legal Guarantees for the investment in Halal Sector

تعزيز الضمانات القانونية للاستثمار في قطاع الحلال

أحمد سالم أحمد العجيلي*

الهيئة الليبية للبحث العلمي، طرابلس، ليبيا.

Ahmed Salem Ahmed Alejili*

Libyan Authority for Scientific Research, Tripoli, Libya.

Received 27 Sep. 2025; Accepted 12 Oct. 2025; Available Online 20 Oct. 2025

<https://birne-online.de/journals/index.php/agjsls>

Abstract

Keywords:

Halal Codification,
Dispute Resolution,
Arbitration, Judi-
ciary, Investment
Guarantee, Halal
Assurance.

The halal trade has increasingly dominated vast markets worldwide, primarily in response to the needs of Muslim consumers. This widespread expansion-driven by both commerce and industry on one side, and Muslim consumers on the other-has resulted in a thriving market grounded in various technical, religious, and jurisprudential frameworks. However, in the absence of a dedicated legal framework regulating this sector, these foundations often fall short of providing adequate legal guarantees for investment, even though they serve as essential preliminary building blocks for its organization.

This study analyzes the legal systems related to the halal industry-particularly the Malaysian halal standards-to explore the means and mechanisms of conferring legal status upon the halal system and establishing the fundamental guarantees necessary for investment and development in this sector. It further examines the legal framework governing halal products with respect to codification and legislative stability, as well as the mechanisms for resolving investment disputes in the halal sector through judicial and arbitral systems. The research adopts descriptive, analytical, and comparative methodologies.

Findings reveal that the halal sector still lacks appropriate legal regulation, both in terms of codification and dispute resolution mechanisms, as it continues to be viewed primarily as a matter governed by Islamic jurisprudence. Accordingly, the study recommends strengthening the legal role in the halal sector through a comprehensive legislative framework encompassing all its dimensions, followed by detailed regulations and technical standards. It also calls for the establishment of specialized systems for dispute resolution within judicial and arbitral contexts. This is particularly important since law remains the only discipline capable of translating the outcomes of Sharia-based fatwas and scientific laboratory results into a precise, enforceable legal language that instills confidence in all parties involved-investors and consumers alike-and serves as a reliable reference in the event of disputes.

الكلمات المفتاحية:

تقنين الحلال، تسوية
المنازعات، التحكيم،
القضاء، ضمان
الاستثمار، ضمان
الحلال.

* Corresponding Author: Ahmed Salem Ahmed Alejili

Email: ahmed.s.ahmed1977@gmail.com

doi: 10.51344/agjsls4i13

المستخلص

باتت تجارة الحلال تستأثر بنطاقات واسعة على مستوى العالم تلبية لحاجيات المستهلك المسلم أساسًا. ونتج عن هذا الانتشار الواسع الذي تتجاذبه التجارة والصناعة من جهة، والمستهلك المسلم من جهةٍ أخرى سوق رائجة استمدت أسسها التنظيمية من أطرٍ فنية وشرعية وفقهية مختلفة في غياب إطار قانوني خاص ينظمها. وغالبًا لا ترتقي هذه الأسس لتقديم الضمانات القانونية المناسبة للاستثمار في هذا القطاع وإن كانت تفي بالحاجة كليات تأسيسية لتنظيمه.

تتناول الدراسة ومن خلال تحليل النظم القانونية ذات العلاقة لاسيما مواصفات الحلال المالية أوجه وآليات إضفاء الصبغة القانونية على نظام الحلال والتأسيس للضمانات الأساسية للاستثمار في هذا القطاع وتطويره. وتناقش ضمان الإطار القانوني للمنتجات الحلال فيما يتعلق بمسألتَي التقنين والثبات التشريعي. وكذلك تسوية منازعات الاستثمار في قطاع الحلال في نظامي القضاء والتحكيم. بالاستعانة بالمنهجين الوصفي والتحليلي وكذلك المنهج المقارن. ومن خلال البحث تبين أن قطاع الحلال لا يزال يفتقر للتنظيم القانوني المناسب من حيث التقنين أو من حيث نظام تسوية المنازعات فيه. لكونه لا يزال يُنظر كشأن يخضع للفقه الشرعي. وتوصي الدراسة بدعم الدور القانوني في قطاع الحلال من خلال تأطير قانوني تشريعي يضم كافة جوانبه. تليه لوائح تفصيلية. ومن ثم مواصفات قياسية تتضمن الجوانب الفنية. بالإضافة إلى تأسيس نظم خاصة لتسوية منازعاته ضمن نظامي القضاء والتحكيم. لاسيما وأن القانون هو العلم الوحيد القادر على ترجمة النتائج الشرعية في دور الفتوى ونتائج العلماء في المختبرات إلى لغة نافذة دقيقة. يطمئن لها جميع الأطراف بمن فيهم المستثمر والمستهلك، ويلجأ لها عند نشوء نزاع.

1. المقدمة

يشكل الاستثمار في منتجات الحلال أحد أسرع القطاعات نموًا في الأسواق العالمية. نظرًا لتزايد الطلب على المنتجات التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية. بما يشمل الأغذية، والمشروبات، ومستحضرات التجميل، والمنتجات الدوائية، وغيرها. ويتميز هذا القطاع بخصوصيته الفريدة التي تجمع بين الأبعاد الاقتصادية والشرعية في الوقت نفسه. حيث يلتزم المستثمرون بمعايير الحلال لضمان قبول المنتجات في الأسواق المستهدفة. وهو ما يضيف على هذا الاستثمار قيمة أخلاقية ومنافسة عالية.

ورغم فرص النمو الكبيرة، يواجه الاستثمار في منتجات الحلال تحديات عديدة. من أبرزها غياب إطار قانوني موحد وراسخ ينظم هذا القطاع. ما يؤدي إلى اختلاف تطبيق المعايير الشرعية بين الدول والمناطق. ويخلق حالة من عدم اليقين لدى المستثمرين. كما تشكل مسألة ضمان الحلال في جميع مراحل الإنتاج والتوزيع تحديًا جوهريًا. إذ تتطلب رقابة دقيقة وتوافقًا مع المواصفات القياسية الدولية والمحلية. بالإضافة إلى ذلك، تواجه المستثمرين تحديات تتعلق بتسوية المنازعات الناشئة عن الاستثمار. سواء فيما يخص الالتزام بالمعايير الشرعية أو القوانين التجارية. حيث لا تتوفر دائمًا آليات مرنة وفعالة لتسوية هذه النزاعات. ما قد يعيق جذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية.

ولذلك، يصبح تعزيز الإطار القانوني وضمان وضوح المعايير الشرعية وسلسلة آليات تسوية المنازعات أمراً جوهرياً لنجاح الاستثمار في قطاع منتجات الحلال، وتحقيق تنميته المستدامة بما يخدم المستثمرين والمستهلكين على حد سواء.

أهمية البحث

تبرز أهمية البحث في سعيه لتعزيز الإطار القانوني لضمان الاستثمار في قطاع الحلال، من خلال: استقرار قواعده القانونية لتوفير بيئة استثمارية موثوقة، وضمان ملائمة آليات تسوية المنازعات، والحفاظ على خصيصة الحلال في المنتجات موضوع الاستثمار، بما يضمن الالتزام الشرعي والقانوني في آنٍ معاً.

مشكلة البحث

تكمن إشكالية البحث في ضعف الإطار القانوني المحفز للاستثمار في قطاع الحلال، إذ يفتقر هذا الإطار إلى أسس قانونية راسخة تحدد مصادره وتعزز استقراره، إضافةً إلى عدم وجود قواعد فعالة لتسوية المنازعات الناشئة عن الاستثمار في هذا القطاع، كما أن غياب معايير واضحة لضمان الحلال في المنتجات يشكل تهديداً لاستقرار الاستثمار وثقة المستثمرين.

الدراسات السابقة

يتميز الاستثمار في قطاع الحلال بخصوصية تجمع بين الاستثمار وضمان طبيعة الحلال في المنتج، وهو ما تغطيه الأدبيات والدراسات السابقة بشكل متكامل - حسب اطلاع الباحث -، ولم تجمع أغلب الدراسات بين الاستثمار والحلال في آنٍ معاً، حيث أن الدراسات السابقة لا زالت تقليدية إلى حدٍ كبير، فلم تُعنى معظم دراسات الحلال بالاستثمار، ولم تُعنى معظم دراسات الاستثمار بالحلال وخصوصية الاستثمار فيه، وهو ما دعا الباحث إلى إجراء مقاربات واسعة بين الآليات القانونية للاستثمار من جهة، وخصيصة الحلال وطبيعته من جهةٍ أخرى لتفصي الآليات القانونية المناسبة للاستثمار في قطاع الحلال، وذلك كله في ضوء القواعد القانونية العامة ذات الصلة بالإطار القانوني للاستثمار وفي مقدمتها الثبات التشريعي وتسوية المنازعات كمرتكزات قانونية أساسية للاستثمار وتشجيعه، مستخدماً للمنهجين التحليلي والوصفي، وكذلك المنهج المقارن. وفيما يلي أبرز الدراسات السابقة المستند إليها البحث:

لقد أكدت دراسة للباحث محمد عبد اللطيف رجب بعنوان تقنين الأحكام الشرعية ضرورة عصرية على ضرورة تقنين الأحكام الشرعية لمواكبة التطورات العصرية، وبينت أن وجود أحكام شرعية واضحة ومقننة يوفر أساساً لاستقرار الإطار القانوني، كما دعمت فكرة ضرورة وجود إطار قانوني واضح ومستقر لضمان الاستثمار في قطاع الحلال¹. وناقش الباحث محمد فردوس نور الهدى بدراسته آثار الظروف الاجتماعية على الفتاوى الشرعية: مالياً نموذجاً تأثير الظروف الاجتماعية على تغير الفتاوى الشرعية، ما قد يؤدي إلى عدم استقرار الأحكام الشرعية وفقاً للسياقات الاجتماعية المتغيرة، وإفادة البحث: أبرزت أهمية استقرار الأحكام الشرعية في تقنين الحلال لضمان وضوح الإطار القانوني وحماية الاستثمار².

1 رجب، محمد عبد اللطيف. (2006)، تقنين الأحكام الشرعية ضرورة عصرية، ورقة مقدمة لندوة القضاء الشرعي في العصر الحاضر: الواقع والآمال، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة.
2 فردوس نور الهدى، محمد. (2003)، آثار الظروف الاجتماعية على الفتاوى الشرعية: مالياً نموذجاً، مركز البحوث، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

وركزت دراسة الباحث محمد زكي عبد البر المعنونة بتقنين الفقه الإسلامي على أهمية تقنين الأحكام الفقهية لضمان وضوحها واستقرارها، مما يساهم في تعزيز الثقة القانونية لدى المستثمرين. وساعدت في التأكيد على ضرورة تقنين مفهوم الحلال لضمان استقرار الاستثمار فيه.³

وفي التجربة الماليزية نظم قانون الأوصاف التجارية الماليزي (2011) الأوصاف التجارية للمنتجات، بما فيها منتجات الحلال، ووضع معايير حماية المستهلك وضمان صحة التسويق.⁴ ووفر القانون مرجعاً عملياً لتوضيح كيفية تنظيم المنتجات الحلال وضمان استقرارها القانوني. وكذلك الأمر بخصوص المواصفة القياسية الماليزية لمنتجات الأغذية الحلال (MS 1500:2009) التي حددت معايير تصنيع الأغذية الحلال بما يشمل العمليات والإشراف الشرعي، لضمان مطابقة المنتجات لمعايير الحلال. وساعدت في تحديد المعايير العملية لضمان التزام المنتجات بمفهوم الحلال.⁵

كما تناول قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي (2013)، القرار رقم 198 (21/4) مسألة تقنين الأحكام الشرعية المتعلقة بالاستحالة، مؤكداً على وضوح المعايير الشرعية لضمان الالتزام بالحلال. وأكد ضرورة وجود قرارات شرعية واضحة لتثبيت الإطار القانوني للقطاع.⁶ وفي قرار المجمع (2015)، القرار رقم 210 (22/6) تحديد لمعايير إضافية لتقنين الحلال وضمان استقرار الأحكام الشرعية المتعلقة بالمنتجات الحلال، مع تعزيز فكرة وجود مرجعية شرعية واضحة للاستثمار في الحلال.⁷

ولقد قدم الباحث فوزي محمد سامي في كتابه التحكيم التجاري الدولي شرحاً مفصلاً لنظام التحكيم التجاري الدولي وآليات تسوية النزاعات التجارية، وأبرز التحكيم كأداة فعالة لتسوية منازعات الاستثمار في قطاع الحلال.⁸ وعلى مناوله تناول الباحث أبو زيد رضوان في مؤلفه الأسس العامة للتحكيم التجاري الدولي المبادئ العامة للتحكيم التجاري الدولي، مع التركيز على المرونة في تسوية النزاعات وحماية الحقوق. ودعم اعتماد التحكيم كآلية مناسبة لحماية الاستثمار في منتجات الحلال.⁹ وكذلك استعرض الباحث عبد الحميد الأحمد في مؤلفه موسوعة التحكيم الدولي نماذج التحكيم الدولي المختلفة، وأبرز فعالية التحكيم في ضمان الحقوق وتسوية النزاعات، وأوضح كيفية تفعيل التحكيم لضمان حل المنازعات في قطاع الحلال بفعالية وكفاءة.¹⁰

منهجية البحث وخطته

يعتمد البحث على مقارنة شاملة بين الأطر القانونية لتقنين ضمانات الاستثمار، وخصيصاً الحلال وطبيعته، في ضوء القواعد القانونية العامة المتعلقة بالاستثمار. ويركز على الثبات التشريعي وتسوية المنازعات كمحاور أساسية لتشجيع الاستثمار.

3 زكي عبد البر، محمد. (1986). تقنين الفقه الإسلامي. إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر.

4 ماليزيا. (2011). قانون الأوصاف التجارية الماليزي.

5 ماليزيا. (2009). المواصفة القياسية الماليزية لمنتجات الأغذية الحلال (MS 1500:2009).

6 جمع الفقه الإسلامي الدولي. (2013). القرار رقم 198 (21/4)، الدورة الحادية والعشرون. الرياض، المملكة العربية السعودية.

7 مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2015). القرار رقم 210 (22/6)، الدورة الثانية والعشرون. الكويت.

8 سامي فوزي محمد. (2006). التحكيم التجاري الدولي. عمان: دار الثقافة.

9 رضوان، أبو زيد. (1996). الأسس العامة للتحكيم التجاري الدولي. دار الكتاب الحديث.

10 الأحمد، عبد الحميد. (2008). موسوعة التحكيم. التحكيم الدولي. الكتاب الثاني. بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية.

استخدم الباحث المنهجين التحليلي والوصفي المقارن. ويشتمل البحث على مبحثين رئيسيين: مبحث ضمان الإطار القانوني للمنتجات الحلال: ويشمل مسألتين التقنيتين والثبات التشريعي. ومبحث تسوية منازعات الاستثمار في قطاع الحلال: ويتناول نظامي القضاء والتحكيم وملءتهما لتسوية المنازعات الناشئة عن الاستثمار في هذا القطاع.

2. المبحث الأول: ضمان الإطار القانوني المناسب لتنظيم قطاع الحلال

لضمان الإطار القانوني المناسب للمنتجات الحلال، تتناول الدراسة مسألتين رئيسيتين وهما: عملية التقنين وما يرتبط بها من مقتضيات الصياغة في المطلب الأول، ومسألة الاستقرار والثبات التشريعي في المطلب الثاني.

1.2 المطلب الأول: تقنين مفهوم الحلال في المنتجات

لعله من المناسب التقديم ضمن هذا الإطار بمفهوم الحلال، أو بالأحرى المنتج الحلال محط الحديث تمهيداً لتقنينه. ويعرّف الحلال لغةً بأنه نقيض الحرام، أو هو الحِلّ والإِطلاق¹¹، أما اصطلاحاً فيُعرّف بأنه المطلق بالإذن من قبل الشارع¹².

أما المنتج الحلال، فهو مفهوم مستحدث وقلما نجد له تعريفاً فقهيّاً أو قانونيّاً. ومن المحاولات التشريعية التي عنت بتعريفه قانون الأوصاف التجارية الماليزي لسنة 1975، والذي نالت به ماليزيا فضل السبق في هذا المجال، وهو التعريف الذي تبناه قانون الأوصاف التجارية الماليزي لسنة 2011، والذي عرّفه بشكل وصفي بأنه: المنتج المتوافق مع الشريعة الإسلامية؛ وهو المنتج الذي يخلو من: أي مكونات تعود لحيوانات محرّمة، أو غير مذكاة وفقاً للقواعد الشرعية، أو أي نجس أو مُسكر وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. أو أي شيءٍ مستخرج من الإنسان أو عائد إليه لا يجيزه الشريعة الإسلامية، أو أي مواد ضارة أو خطيرة أو سامة، وألا يحضّر المنتج أو يُعالج أو يُصنّع بواسطة أدوات ملوثة بالنجاسات، وألا يختلط عند إعدادهِ أو تجهيزهِ أو تخزينهِ مع أي منتجات لا تنطبق عليها الشروط المتقدمة، أو أي شيءٍ نجسٍ وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. كما يجب أن يتمّ إعدادهِ وتصنيعهِ وتجهيزهِ وتخزينهِ ونقلهِ وعرضهِ وتجهيزهِ بمراعاة الاشتراطات الصحية ومعايير الجودة والسلامة والصحة والأمان في المنتج¹³، وهو تقريباً نفس التعريف الذي أوردته المواصفة القياسية الماليزية للأغذية رقم (MS 1500:2009)¹⁴.

أما التقنين فيُطلق على التشريع الذي يجمع بين دفتيه مجموع القواعد المنظمة لفرع قانوني معين في مدوّنة واحدة¹⁵، وهو ما أُملى اختياره نظراً لمناسبته لطبيعة التشريع المستهدفة في المنتجات الحلال والتي تقتضي إضفاء الصبغة القانونية على كافة جوانبها لضمان وضوحها ومن ثم تطبيقها، لاسيما وأن عملية التقنين تقوم على ركنين أساسيين وهما: صياغة الحكم

11 ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، (ت. 711 هـ)، لسان العرب، مادة (حلل)، القاهرة: دار صادر، ط. 1414/3 هـ. ج. 14، ص. 297.

12 الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، (ت. 1094 هـ)، الكليات، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992، ج. 2، ص. 253.

13 Parliament of Malaysia. (2011). Trade Descriptions Act 2011 (Act 730). <https://www.kpdn.gov.my/images/2024/awam/akta/kpdn/Act%20730.pdf>

14 International Organization for Standardization. (2009). MS 1500:2009 Halal food - Production, preparation, handling and storage: General guidelines (2nd revision). ICS 67.020..

15 الصدة، عبدالمعزم فرج، (1971)، أصول القانون، بيروت، دار النهضة العربية، ص. 114.

الشرعي في قالب قانوني مجاز ومُحدّد، وإلزام القاضي بتطبيقه والحكم بموجبه كقانون واجب التطبيق¹⁶.

والمراد بالتقنين هنا هو جمع الأسس الشرعية والفنية الحاكمة للحلال في المنتجات وصياغتها في قالب قانوني جامع، وهي عملية تُعيد إلى أذهاننا الشواهد الأولى لبداءات التقنين، ومنها على سبيل المثال: خطاب حاكم مصر الخديوي إسماعيل لرفاعة الطهطاوي بشأن شكاوى الإنجليز من عدم معرفة حقوقهم ومصادرها عند نشوب خلاف مع الأهالي نظراً لصعوبة الرجوع إلى كتب الفقه الإسلامي وما تتضمنه من أحكام شرعية. ما دعاه إلى الطلب من مشيخة الأزهر جميع كتاب يضم الأحكام المدنية الشرعية على النحو والترتيب الوارد في قانون نابليون (تقنين) أو أنه سوف يضطر للعمل بذلك القانون نظراً لوضوحه ويُسر الرجوع إليه¹⁷. وهو في الواقع ما ذهب إليه القضاء في الكثير من السوابق. ومن ذلك ما ذهب إليه القضاء البريطاني في القضية المعروفة ببنك الشامل/البحرين بالنص بأن: «مجرد الاتفاق على تطبيق (أحكام الشريعة الغراء) لا يُتيح تطبيقها تلقائياً ما لم يتم تقنينها في نصوص واضحة ومحدّدة»¹⁸.

ولذلك فإن التشريع لم يجد بُدّاً من تقنين الأحكام الشرعية للمعاملات في قوالب قانونية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، حيث جرت العادة على تقنين أحكام الشريعة الإسلامية ذات الصلة بالأحوال الشخصية ضمن إطار قوانين الأسرة. وتقنين الأحكام الخاصة بالإرث والوصية، وغيرها من القوانين لاسيما تلك التي تندرج اليوم ضمن إطار ما بات يُعرف بالاقتصاد الإسلامي كالصيرفة الإسلامية والتأمين التكافلي ومؤخراً الحلال في المنتجات والخدمات لِحَاحول تغطية كافة الجوانب الاستهلاكية من أغذية وأدوية ومستحضرات العناية الشخصية والتجميل وغيرها. إلى جانب الجوانب الخدمية المتمثلة في السياحة الحلال وغيرها من الخدمات والأنشطة. ويتم تقنين تلك الأحكام من خلال صور تشريعية متنوعة كالقوانين واللوائح والقرارات، إلا أنه في المنتجات عمومًا، والمنتجات الحلال بشكل خاص جرت العادة على تقنينها من خلال عملية يُطلق عليها التقييس، والذي تعرّفه المنظمة الدولية للتقييس (الأيزو) (ISO) بأنه وضع وتطبيق قواعد لتنظيم نشاط معين لصالح الأطراف المعنية لتحقيق اقتصاد متكامل يأخذ في الاعتبار ظروف الأداء ومتطلبات الأمان ويصدر في شكل مواصفة قياسية، والمواصفة القياسية هي عبارة عن وثيقة مُعتمدة من سلطة معترف بها باتباع نظم وأساليب التوحيد القياسي في مجال معيّن لتشمل مجموع الاشتراطات التي ينبغي توافرها في المُنتَج أو الخدمة، أي هي عبارة عن وثيقة تُحدد خصائص مُنتَج أو خدمة معيّنة من حيث التصميم والحجم والوزن والأداء والمواد وعملية الانتاج وغيرها¹⁹.

16 عبد البر محمد زكي. (1986). تقنين الفقه الإسلامي. قطر، إدارة إحياء التراث الإسلامي. ط. 2، ص. 35.

17 عبدالعاطي، محمد عبد اللطيف رجب. (2006). تقنين الأحكام الشرعية ضرورة عصرية. ورقة مقدمة لندوة القضاء الشرعي في العصر الحاضر الواقع والآمال 11-13، أبريل 2006. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ص. 20.

18 جندوبي، عبدالسلام. (2015-2016). التحكيم في المنازعات المصرفية الإسلامية (دراسة فقهية قانونية). رسالة ماجستير، جامعة الزيتونة، المعهد العالي لأصول الدين. تونس، ص. 107.

19 International Organization for Standardization. (2018, March 13). ISO - International Organization for Standardization. <https://www.iso.org/home.html>

وقد حاولت عدة دول وفي مقدمتها ماليزيا استنباط الأحكام الشرعية من الشريعة الإسلامية ووضعها في قوالب قانونية في صورة مواصفات قياسية خاصة بالمنتجات الحلال. أخذت في الاعتبار الأطر الفنية والقانونية والتقنية الأخرى ذات الصلة بالمنتجات²⁰. إلا أن تلك المحاولات وعلى الرغم من أهميتها إلا أنها لازالت تواجه الكثير من الإشكاليات تأتي في مقدمتها اختلاف المضامين الشرعية تبعاً للاختلافات المذهبية، وطريقة الصياغة التي يتجاذبها الباحثين في مجالي الشريعة والصناعة على الرغم من كونها مهمة قانونية بالدرجة الأولى.

وتُبرز مُشكلة الاختلافات المذهبية بشكل واضح في الخطوط التوجيهية الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي بالمنظمة العالمية للأغذية (FAO) والتي تنص على أنها تأخذ بعين الاعتبار الاختلافات المذهبية بين الدول الإسلامية من حيث تطبيقها وتبنيها لهذه المعايير في أنظمتها الوطنية (CAC-GL24-1997)²¹. وهو ما حاولت المواصفة القياسية الماليزية للأغذية (MS1500:2009) المشار إليها تجاوزه في تقنينها لمسألة الذكاة في البند (2.5) وذلك في تقنينها لأكثر الشروط الواجبة في الذكاة في المذاهب المختلفة على الرغم من أن المذهب الشافعي هو المذهب السائد في ماليزيا²². حيث اشترط في الذكاة قطع الحلقوم والودجين والمريء. في حين أن المذهب الشافعي يكتفي لصحة الذكاة قطع ما دون ذلك شريطة قطع الودجين²³.

أما إشكالية الصياغة القانونية للأطر القانونية للحلال فتُبرز من خلال عدم نضوج المضمون المُراد تقنيه وتشظيه بين العلوم المختلفة. أخذاً في الاعتبار المجالات ذات الصلة بالمنتجات من الجوانب التقنية والفنية والشرعية التي تنتمي إلى مزيج من العلوم ذات المضامين الفلسفية المختلفة والتي تقتضي مجهودات توفيقية مُضنية تتولى الجمع بين المفردات والمضامين الشرعية عند التقنين من جهة²⁴. والمزاوجة بينها وبين المصطلحات المهنية والفنية المتعارف عليها من قبل المنتجين والمحترفين من جهة أخرى. وهي مهمة كما يقول الفقيه الألماني (إيرينج) (Ihring) في كتابه «تطور القانون الروماني» نقلاً عن السنهوري: يجب أن تكون الصناعة القانونية قادرة على الحفاظ على استقرارها من جهة. ومواكبة التطور من جهة أخرى. ويأتي ذلك من خلال إرجاع القواعد القانونية إلى أصولها وعناصرها الأولى ثم إعادة بناؤها بما يواكب الواقع²⁵.

وضمن إطار معايير الحلال. فقد كانت مسألة الصياغة من ضمن أهم الانتقادات التي وجهت لقانون ضمان المنتجات الحلال (الأندونيسي) 2014/33. والذي طالب المنتجين بإعادة صياغته من قبل المتخصصين في المنتجات من الفنيين والتقنيين وليس من قبل فقهاء الشريعة²⁶.

20 Kamali, M. H. (2016). Moderation in fatwa and ijtihad: Juristic and historical perspectives. ICR Journal, 7(3), 303-324. <https://doi.org/10.52282/icr.v7i3.246>.

21 Codex Alimentarius Commission. (1997). General guidelines for use of the term "Halal" (CAC/GL 24-1997). Rome: FAO/WHO. <https://www.fao.org/fao-who-codexalimentarius>.

22 نور الهدى. محمد فردوس. (2003). أثار الظروف الاجتماعية على الفتاوى الشرعية: ماليزيا نموذجاً. كوالالمبور. جامعة العلوم الإسلامية الدولية ماليزيا. ص. 136.

23 الشافعي. محمد ابن إدريس. (1990). الأم. دار المعرفة. ج. 2. ص. 260.

24 عبدالبير محمد زكي. (1986). تقنين الفقه الإسلامي. مرجع سابق. ص. 96.

25 فقيه ألماني. مؤلف كتاب تطور القانون الروماني في القرن التاسع عشر.

26 الأحجب. عبدالحמיד. (2008). مرجع سابق. ط. 3. ص. 40.

27 Tempo.co. (2016, November 3). The halal-haram labelling debate. <https://en.tempo.co/read/news/2016/11/03/314817284/The-Halal-Haram-Labelling-Debate>

وبالتالي فإنه من الأهمية بمكان لضمان الاستقرار القانوني الذي يكفل الاستثمار في قطاع الحلال الأخذ في الاعتبار كافة الجوانب الفنية والتقنية والتجارية شريطة وضع المضامين الشرعية كأولوية في التقنين وموائمة النظم الأخرى ذات الصلة بالمنتجات عليها وليس العكس، يُضاف إلى ذلك استعارة المصطلحات والمفاهيم المتعارف عليها في الأوساط التجارية والصناعية وتأصيلها في ضوء المفاهيم القانونية وقواعده الأساسية.

كما يجب في عملية التقنين مراعاة الجانب العملي التطبيقي، بحيث لا يتم تقنين شرط لا يمكن تطبيقه من الناحية العملية، ومن ذلك على سبيل المثال ما جاء في المواصفة القياسية الماليزية المشار إليها (MS1500:2009) في بنديها (2.7) (3.2) من اشتراط تطهير الآلات المستخدمة في المنتجات غير الحلال عند استخدامها للحلال بالماء والتراب وفقاً لقواعد التطهير في المذهب الشافعي، أو اشتراطها لعدم وجود حظائر للخنازير بالقرب من مصنع المنتجات الحلال، حيث أن الشرط الأول لا يمكن تطبيقه من الناحية العملية، لاسيما على الآلات الميكانيكية والكهربائية والإلكترونية المستخدمة في عمليات الإنتاج كالروبوت الذي انضم مؤخراً إلى معظم عمليات الإنتاج²⁸. كما أنه وبالنسبة للشرط الآخر، فإنه لا يمكن إلزام المستثمر بعدم إنشاء المصنع في منطقة توجد فيها حظائر خنازير، حيث أنه وإن أمكن تطبيق هذا الشرط عند منح شهادة الحلال للكشف عن الموقع وما في نطاقه من حظائر (رسمية) للخنازير، إلا أنه لا يمكن الالتزام به مستقبلاً لعدم وجود ضمان قانوني مانع من إقامة هذه الحظائر بجواره.

2.2. المطلب الثاني: ضمان الثبات التشريعي (Stabilization clauses)

يتمثل ضمان الثبات التشريعي في تجميد المركز القانوني عند وقت الاتفاق، ويأتي ذلك بصورة اتفاقية بموجب شرط في عقد الاستثمار، أو بصورة تشريعية بموجب نص من الدولة المضيفة في تشريعاتها الداخلية بعدم سريان آثار تشريعاتها الداخلية الجديدة على حقوق المستثمرين فيها²⁹.

وفضلاً عما لهذا الشرط من أهمية بالنسبة للمستثمر الأجنبي عموماً، إلا أنه يكتسي في الاستثمار في صناعة الحلال أهمية خاصة تتجاوز أهميته في الاستثمارات الأخرى. حيث أن الإطار القانوني للمنتجات الحلال يقوم على أسس مزدوجة فنية وشرعية، وبالتالي فيكون هذا الإطار عرضةً للتغيير بناءً على تغيير الحكم الشرعي تبعاً لتطور المنتجات وما يلاحقها من اجتهادات فقهية، وهو ما ينعكس سلباً على استقرار المراكز القانونية للمستثمرين.

ومثال على ذلك ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي رقم 198 (21/4) الصادر في دورته الحادية والعشرين بالرياض، المملكة العربية السعودية (18 - 22 نوفمبر 2013) بشأن تقنين مسألة الاستحالة، والتي يعرفها بأنها: «تغيير حقيقة المادة النجسة أو المحرم تناولها وانقلاب عينها إلى مادة أخرى مختلفة عنها في الاسم والخصائص

28 Ahmed, S. A. (2018). Automation's effect on halal standards and robotization's outlook: Highlighting to consider halal sector in technological development. Paper presented at the 2nd Islamic Management Development Conference (IMDeC 2018), Universiti Teknologi MARA (UiTM) Kedah, Malaysia, June 27-28.

29 جمال الدين، صلاح الدين. (2005). التحكيم وتنازع القوانين في عقود التنمية التكنولوجية. الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط. 1، ص. 226.

والصفات، ويُعبر عنها بالمصطلح العلمي الشائع بشأنها «كل تفاعل كيميائي كامل» مثل تحويل الزيوت والشحوم على اختلاف مصادرها إلى صابون. وتخلل المادة إلى مكوناتها المختلفة كتفتيت الزيوت والدهون إلى أحماض دسمة وجليسرين. وكما يحصل التفاعل الكيميائي بالقصد إليه بالوسائل العلمية الفنية، يحصل أيضاً بصورة غير منظورة في الصور التي أوردها الفقهاء على سبيل المثال التخلل والدباغة والإحراق³⁰.

حيث أباح بموجب الفقرة الثانية من القرار ما يُعرف بـ (بلازما الدم) بنصّه على أن: «بلازما الدم التي تعتبر بديلاً رخيصاً لزلزال البيض وقد تستخدم في الفطائر والحساء والنقانق والهامبرغر وصنوف المعجنات كالكعك والبسكويت والعصائد (البودينغ) والخبز ومشتقات الألبان وأدوية الأطفال وأغذيتهم والتي قد تُضاف إلى الدقيق «حلال» مختلفة عن الدم في الاسم والخصائص والصفات فليس لها حكم الدم». ثم وفي دورته الثانية والعشرين عدّل عن رأيه السابق بنصه في البند ثانياً من قراره رقم (210 (22/6)) الصادر في الدورة الثانية والعشرين المنعقدة في الكويت (22-25 مارس 2015) على أنه: «وبخصوص بلازما الدم التي ورد نصها في القرار المذكور - أي السابق - فإن الجمع يرى إعادة النظر في الموضوع لوجود معطيات جديدة»³¹. وهنا وبصرف النظر عن سلامة إباحة بلازما الدم التي هي موضوع دراسة أخرى، فإنه وعلى الرغم من أن الجمع الفقهي لا يصدر المواصفات القياسية النهائية للمنتجات الحلال، إلا أنه يصدر قرارات استرشادية ذات مكانة خاصة في الدول الإسلامية لكونها تُعبّر عن المجتمع الإسلامي. وفي الحالة المتقدمة لنا أن نتصور آثار قرار الحظر اللاحق للإباحة على الثبات التشريعي للإطار القانوني للمنتجات الحلال وأثره على المستثمر من حيث استقرار المراكز القانونية، حيث أن قيامه بالاستثمار في إنتاج منتجات وافق عليها الموردين مسترشدين بالقرار الأول، ثم يُرفض عملاً بالقرار الثاني لا شك بأنه يعتبر إخلالاً فادحاً بحقوقهم ويمسّ بالمناخ الاستثماري في هذا القطاع بشكل عام.

وهنا لا تعني الدراسة كيف يد الدولة التشريعية أو المجمع الفقهي عن تغيير تشريعاتها لحظر منتجات كانت قد أباحتها متى وجدت أسباباً جدية لذلك، وإنما تدعو إلى احترام حقوق المستثمرين التي تأسست على تلك القرارات، ولها في ذلك أن تأخذ بالأحوط وتقن الحظر وترفع عن مواطن الخلاف بدلاً من التسرّع في الإباحة ثم الرجوع للحظر متى تبين عدم سلامة قرار الإباحة كما جاء في القرار المتقدم، وهو ما من شأنه أن يعزز الحلال ويكفل الاستقرار في إطاره القانوني.

3. البحث الثاني: ضمانات تتصل بتسوية منازعات المنتجات الحلال

يفرض ضمان تسوية منازعات الاستثمار في قطاع الحلال نوع من التخصصية التي تكفل الإحاطة بجوانبه. وضمن هذا الإطار سوف نحاول البحث عن الوسيلة الأكثر ضماناً للمستثمر بين نظامي القضاء في المطلب الأول، والتحكيم في المطلب الثاني:

30 مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2015). قرار بشأن الاستحالة والاستهلاك في المواد الإضافية في الغذاء والدواء. القرار رقم 210 (6/22). <https://iifa-aifi.org/ar/3988.html>

31 مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2015). قرار بشأن الاستحالة والاستهلاك في المواد الإضافية في الغذاء والدواء. القرار رقم 210 (6/22). الدورة الثانية والعشرون. الكويت. <https://iifa-aifi.org/ar/3988.html>

1.3. المطلب الأول: مدى ضمان القضاء لتسوية منازعات الاستثمار في قطاع الحلال

سبقت الإشارة إلى أن نظام الحلال يحتوي على مزيج من النظم الفنية والقانونية والشرعية والتجارية والتقنية، ولذلك فإن النظر في المنازعات التي تُثيرها المنتجات الحلال يقتضي قدرة الإحاطة بهذه الجوانب لإنصاف المستثمرين. ولذلك سوف نتناول ضمن هذا الإطار جانبين أساسيين يكاداً يمثّلان جانب موضوعي وجانب شكلي. ويتمثل الجانب الموضوعي في الوسيلة الموضوعية التي يلجأ إليها القضاء لتحخيص الدعاوى ذات الجوانب الفنية أو المتعددة وهي الخبرة الفنية، فيما يتمثل الجانب الآخر في مدى اختصاص القضاء وتخصّصه بتسوية منازعات المنتجات الحلال.

1.1.3. جدوى الخبرة الفنية القضائية في تسوية منازعات المنتجات الحلال

تعتبر الخبرة الفنية الوسيلة الأساسية التي يلجأ إليها القاضي لنظر المنازعات ذات الطبيعة الفنية، والخبرة الفنية كما هو معلوم هي عبارة عن إجراء للتحقيق يعهد به القاضي إلى شخص ذو خبرة في جانب فني معين يتجاوز بطبيعته النطاق المعرفي للقاضي، وذلك بغية بحث ذلك الجانب أو تقديره أو إبداء الرأي العلمي أو الفني بشأنه.

وهذه الوسيلة وعلى الرغم من أهميتها الفنية التي يستنير بها القاضي في تحخيص وتحليل وتكييف الواقعة المنظورة أمامه، إلا أن القضاء دأب - لا سيما القضاء الليبي على سبيل المثال - على اعتبارها وسيلة احتياطية بدايةً وانتهاءً، وذلك من حيث خضوعها للسلطان المطلق للقاضي سواءً من حيث اللجوء إليها أو من حيث الأخذ بما تنتهي إليه من عدمه كلياً أو جزئياً، وهو ما انتهت إليه المحكمة العليا الليبية في الطعنين (50/283 ق بجلسة 15 مارس 2006)، و(52/351 ق بجلسة 25 يونيو 2007)، على اعتبار ألا تعدو كونها وسيلة من وسائل الإثبات التي تترخص المحكمة بالاستناد إليها أو الالتفات عنها، وهو ما مؤداه الفصل في المنازعة المنظورة على غير أساس فني، وهو ما ينعكس بشكل مباشر على حقوق المستثمرين في منازعات الحلال نظراً لما لها من أسس فنية تقتضي العدالة خريها عن طريق الخبرة الفنية.

كما أن مهمة الخبير في الخبرة الفنية تنحصر في مسألة محدّدة وجانب فني معين يكون المعني خبيراً فيه، في حين أن الإشكاليات التي تُثيرها المنازعات المتعلقة بالمنتجات الحلال غالباً ما تتضمن جانبين علميين إلى ثلاث جوانب في كل مسألة فأكثر، حيث يقترن فيها الجانب الفني بالجانب الشرعي بالجانب التجاري لتقدير الأرباح والخسائر، وهو ما يعني تعدد مهام الخبرة الفنية في المنازعة الواحدة وهو ما من شأنه إطالة أمد النزاع وإرهاق الخصوم بنفقات أتعاب الخبراء، فضلاً عما يترتب على ذلك من تعارض بين تقارير الخبرة في بعض الأحيان الذي من شأنه أن يؤثر على القاضي في بناء عقيدته في هذا النوع من الدعاوى³².

وما تقدّم تبين النقائص التي قد تعتري حقوق المستثمرين في قطاع الحلال من خلال الخبرة الفنية سواءً من حيث عدم الأخذ بها من قبل القضاء ما مؤداه الفصل في الدعوى على غير أساس فني، أو في الأخذ بها من حيث إرهاق الخصوم من حيث الوقت ونفقات الخبراء.

32 شهيدة، قادة، (2007)، المسؤولية المدنية للمنتج: دراسة مقارنة، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ص. 259.

2.1.3. الاختصاص القضائي وتخصص القضاء لضمان حقوق منتجي المنتجات الحلال

ينطوي هذا الجانب على مسألتين أساسيتين، أولهما: الاختصاص القضائي الذي من شأنه ضمان حقوق المنتجين بنظر منازعاتهم من هيئات قضائية ذات دراية بالطبيعة القانونية الخاصة بالمنتجات الحلال. وثانيهما تخصص المحاكم المختصة في موضوع الدعوى وما يتصل به من علوم ومعارف.

والمراد بالاختصاص القضائي هنا، هو الاختصاص القضائي النوعي لنظر هذا النوع من المنازعات. حيث أنه وعلى الرغم من أهمية الجانب الشرعي في المنتجات الحلال، إلا أن منازعاتها تظل منازعات ذات طبيعة تجارية يقتضي الأمر نظرها من قبل محاكم تجارية تكفل مراعاة تلك الطبيعة وما يتعلق بها من سرعة وأتقان³³، بل أنه وأخذاً في الاعتبار تفرد هذا النوع من المنتجات من حيث الهجين العلمي الذي تخضع له، فإن الأمر يقتضي تخصيص محاكم خاصة بنظر منازعات المنتجات الحلال ضمن إطار المحاكم التجارية ولو عن طريق إنشاء دوائر خاصة بشكل مرحلي تلبي كافة حقوق أطراف النزاع من حيث الكفاءة والتخصص والسرعة والسرية وغيرها من الخصائص ذات الصلة بهذا النوع من المنازعات³⁴.

ومن ذلك على سبيل المثال إنشاء القضاء الإنجليزي لمحاكم متخصصة للمنازعات التكنولوجية، والتي يُعهد فيها إلى فنيين يتم تأهيلهم من الناحية القانونية والقضائية³⁵ نظراً للأثر المباشر للنظام القضائي على إنعاش وتطوير النشاط التجاري والاستثماري، حيث توصلت دراسة إلى أن تحسين الجهاز القضائي ترتب عليه زيادة في معدل الإنتاج بنسبة 13.7 % وفي معدل الاستثمار بنسبة 10.4 % وفي التشغيل بنسبة 9.4%³⁶.

حيث أنه وعلى الرغم من أهمية ذلك إلا أن المنتجات الحلال لا زالت لم تحظى بأي اهتمام قضائي. بل أنها لا زالت يُنظر إليها من جانبها الشرعي كمنازعات شرعية، ومن ذلك وضعها القضائي في ماليزيا. حيث أنها وعلى الرغم من تطور هذه الصناعة فيها لكونها مهد المنتجات الحلال والسبّاقة عالمياً إلى تقنينها، إلا أنها لا تزال تندرج ضمن الاختصاصات الولائية للولايات لكونها من المسائل الدينية وفقاً للدستور الاتحادي للبلاد، مما يختص بنظرها من قبل المحاكم الشرعية لكونها ترتبط ارتباط وثيق بالإسلام وتستمد أحكامها من الشريعة الإسلامية³⁷، وهو ما جعلها محل نظر. حيث أنه وإن كانت المنتجات الحلال تخضع في الأساس إلى قواعد شرعية، إلا أن المحاكم تظل تطبق القوانين المعمول بها في هذا الشأن، لا سيما قانون الأوصاف التجارية الذي تم بموجبه تقنين الحلال في المنتجات، وهو يقتضي الاحتذاء بالتجربة القضائية الماليزية في إناطتها للمنازعات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية إلى القضاء الاتحادي، خصوصاً وأن منازعات المنتجات الحلال تنطوي على جوانب تجارية وصناعية وفنية محل اختصاص القضاء الاتحادي وفقاً للبند الثامن من الدستور، بما يجعلها محل نظر المحاكم المدنية والتجارية التي تعتبر الأنسب من حيث طبيعة الاستثمار وحقوق المنتجين وضمانهم³⁸.

33 خليل، أحمد. (2010). خصوصيات التقاضي أمام المحاكم الاقتصادية. الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية. ص. 16.

34 Laeba, M., & Ahmed, S. A. (2017). Preference of arbitration over judiciary in settlement of disputes. Paper presented at the International Conference on Settlement of Disputes, Ahmad Ibrahim Kulliyah of Laws, Kuala Lumpur, Malaysia, August 9-10.

35 العوا، محمد سليم. (2007). دراسات في قانون التحكيم المصري والمقارن. المركز العربي للتحكيم. ص. 287.

36 مسعد، محي محمد. (2010). الوجيه في المحاكم الاقتصادية. المكتب الجامعي الحديث. ص. 19-20.

37 Ilias, I., & others. (2012, June 30-July 1). Establishing halal legal framework: Learning from Islamic banking experiences. Paper presented at the International Conference on Business & Entrepreneurship 2012, p. 3.

38 Ilias, I., & others. (2012). op, cit. p. 7.

يُضاف إلى ما تقدّم، تتصل المنتجات الحلال اتصال مباشر بفكرة النظام العام وذلك من خلال الأوامر والنواهي الشرعية التي تمثل النظام العام الديني كركن أساسي للإطار العام لفكرة النظام العام³⁹، والذي يطلق العنان للقضاء في اللجوء إليها وفقًا لسلطان التقديري دون قيد لا سيما وأنها تتجاوز القواعد القانونية إلى أي قاعدة تستهدف تحقيق مصلحة المجتمع وبراها القاضي جديرة بالحماية والاعتبار. سواءً كانت هذه المصلحة سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو خلقية وهو ما استقر عليه القضاء الليبي (الطعن المدني رقم 10، 14، 5/ جلسة 28 أكتوبر 1961، والطعن المدني رقم 19، 8/44ق، جلسة 20 فبراير 1968)، ما قد ينعكس سلبيًا على حقوق المستثمرين لا سيما في ظل ضعف الإطار القانوني للمنتجات الحلال.

وما تقدّم يتبين أن النظام القضائي لمّا يزل لم يُعير أي اهتمام بجانب منازعات الحلال بشكل تخصصي قادر على الجمع بين العلوم ذات الصلة بالمنتجات، وهو ما يُملي الاطلاع على نظام التحكيم في هذا الجانب لكونه أكثر مرونة بما يجعله يُلائم هذا النوع من المنازعات.

2.3. المطلب الثاني: التحكيم كضمانة لمنتجي المنتجات الحلال

بات معلومًا أن التحكيم هو عبارة عن وسيلة لتسوية النزاع خارج نطاق القضاء من خلال فرد يُسمى المحكم، أو مؤسسة مختصة بالتحكيم يتم اللجوء إليه بموجب اتفاق بين أطراف النزاع⁴⁰. وتُقدم لنظام التحكيم مزايا متعددة، تأتي في مقدمتها: السرعة في حسم النزاع جنبًا للإجراءات القضائية المطولة - وهو الشغل الشاغل لأطراف النزاع في المعاملات التجارية⁴¹، واختيار القانون الملائم لتسوية النزاع، وسرية التحكيم بعيدًا عن علانية القضاء، فضلًا عن كفاءة المحكمين من حيث التخصص في موضوعات النزاع المعروضة وحيادهم الذي يُتخذ كأساس للتهرب من القضاء المحلي⁴².

والتحكيم المعني هنا ليس التحكيم المحلي والمعني بتسوية المنازعات المحلية، ولا التحكيم الدولي والمعني بتسوية المنازعات الدولية ضمن إطار القانون الدولي العام، وإنما هو التحكيم التجاري الدولي، أي التحكيم المعني بتسوية المنازعات التي تحتوي على عنصر أجنبي عن النظام القانوني للدولة الواحدة وفقًا للمعيار الجغرافي⁴³، أو تلك التي تتعلق بمصالح تجارية دولية وفقًا للمعيار الاقتصادي⁴⁴، أي أنه التحكيم المختص بتسوية المنازعات التي تتضمن عنصر أجنبي وتنطوي على نشاط تجاري، وهو ما يُملي البحث عن هذين العنصرين في المنتجات الحلال أساسًا للقول بملائمة التحكيم التجاري الدولي لها من عدمه.

1.2.3. الطبيعة التجارية والدولية للمنتجات الحلال

مند بزوغ الثورة الصناعية في القرن الماضي انتهى عصر الصناعات المحلية والمنزلية لصالح التشابك الإنتاجي الدولي، سواءً من حيث التكامل لتوفير المواد الخام اللازمة للإنتاج أو مكوناتها

39 الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، (ت. 790 هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ص. 52 و 71.

40 سامي، فوزي محمد، (2006)، التحكيم التجاري الدولي، عمان، دار الثقافة، ط. 1، ص. 13.

41 أبو زيد، رضوان، (1996)، الأسس العامة للتحكيم التجاري الدولي، دار الكتاب الحديث، ص. 17.

42 والي، فتحي، (2007)، قانون التحكيم في النظرية والتطبيق، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط. 1، ص. 14.

43 صادق، هشام، عكاشة، عبدالعال، (2010)، القانون الدولي الخاص، الإسكندرية، دار الفتح للطباعة، ص. 35.

44 الأحبد، عبدالحميد، (2008)، موسوعة التحكيم، مرجع سابق، ص. 13.

أو تسويقها وتداولها بحثًا عن المستهلك، وهو ما يبرز السمة الدولية للمنتجات بشكل عام وارتباطها المباشر بمصالح التجارة الدولية⁴⁵، التي تنصبّ على المصالح التجارية لكافة العلاقات البشرية ذات الأهداف الاقتصادية، وتأتي في مقدمتها معاملات توريد السلع والخدمات وتبادلها، واتفاقيات التوزيع ونقل البضائع، وكافة أشكال التعاون التجاري والصناعي بشكل يتجاوز النظام الخاص ببلد بعينه من خلال عملية مدّ وجزر عبر الحدود⁴⁶، وهو ذاته ما تشهده المنتجات الحلال سواءً من حيث توفير موادها الخام المختلفة ومكوناتها المصنّعة جزئيًا وكليًا من مناطق مختلفة من العالم، أو من حيث تداولها عالميًا مرةً أخرى بحثًا عن مُستهلكيها من المسلمين.

أما من حيث توقّر عنصرَي المضاربة والربح فيها كأساسين للقول بالطبيعة التجارية⁴⁷، نُشير إلى أنهما باتا من أهم سمات المنتجات الحلال نظرًا لأهميتها التجارية التي يشهدها قطاع الحلال، وذلك في كل مراحل إنتاجها، ابتداءً من موادها الأولية وموردها وصولًا إلى تسويقها للمستهلك النهائي ومرورًا بكافة مراحل التصنيع وعملياته المختلفة عبر الوسطاء أو المحترفين. ويظهر ذلك جليًا في معدل التداول التجاري العالمي المتزايد لهذه المنتجات ابتداءً من 3.5 تريليون دولار سنة 2012 وفقًا لبيانات المؤتمر الدولي لاقتصاديات المنتجات الحلال المنعقد في جامعة سقاريا بتركيا في 19-20 مارس 2015، وبلغت قيمة سوق الأغذية الحلال العالمية 2339.1 مليار دولار (2.3 تريليون) عام 2023، ومن المتوقع أن ينمو إجمالي إيرادات سوق الأغذية الحلال بمعدل نمو سنوي مركب قدره 10.5% من عام 2024 إلى عام 2030، ليصل إلى ما يقارب من 5284.96 مليار دولار (5.3 تريليونات) بحلول عام 2030. حسب ما ذكرت منصة «إم إم آر» لأبحاث السوق⁴⁸، ومن ذلك تبرز بجلاء الطبيعة التجارية والدولية للمنتجات الحلال والتي تقتضي البحث عن الآليات المناسبة لتسوية منازعاتها، لا سيما من خلال التحكيم، والبحث عن مركز التحكيم المؤهل لذلك والقادر على إنصاف المنتجين.

2.2.3. اختيار القانون، والمركز الملأئم للتحكيم لتسوية منازعات المنتجات الحلال

بات مجرد اللجوء إلى التحكيم يدل دلالة واضحة على رغبة الأطراف في التحرّر من القوانين المحلية لمصلحة تطبيق النظم والأعراف المعمول بها في الأوساط التجارية وعالم المال والأعمال⁴⁹، والتي يُعرّفها قولدمان بأنها مجموعة المبادئ العرفية التي نشأت تلقائيًا في الأوساط والمعاملات التجارية دون ارتباط بنظام قانوني خاص⁵⁰، والتي تعتبر في حدّ ذاتها قانونًا مستقلًا عن القوانين الوطنية⁵¹ فرضه الواقع العملي لیتتم من خلاله تسوية النزاع على أساس العدالة لا على أساس

45 عبدالعال، نشأت علي. (2012)، الاستثمار والترابط الاقتصادي الدولي، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط. 1، ص. 73.

46 الأحجب، عبدالحمد. (2008)، موسوعة التحكيم، مرجع سابق، ص. 12 - 17.

47 جمعان، ناصر ناجي. (2008)، قانون التحكيم في القضايا التجارية، دار الفتاح، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، ص. 51.

48 سناجلة، محمد. (2024، 29 يناير)، صناعة الطعام الحلال تزدهر في العالم وسط إقبال واسع من غير المسلمين، الجزيرة نت، <https://www.aljazeera.net/ebusiness/2024/1/29/صناعة-الطعام-الحلال-تزدھر-في-العالم>، شوهذ بتاريخ 15، فبراير 2025.

49 سلامة، أحمد عبدالكريم. (2006)، التحكيم في المعاملات المالية الداخلية والدولية، القاهرة، دار النهضة العربية، ط. 1، ص. 121 - 122.

50 أبو طالب، فؤاد محمد. (2010)، التحكيم الدولي في منازعات الاستثمار الأجنبية وفقًا لأحكام القانون الدولي العام - دراسة مقارنة، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط. 1، ص. 327.

51 على الدين، رشا. (2010)، دور المحكم في إعادة التوازن المالي للعقد الدولي، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ص. 34.

القانون⁵²، وهو ما دعا مؤسسات التحكيم لاسيما غرفة التجارة الدولية إلى تقنينها للعمل بمقتضاها وتوحيد تفسيراتها⁵³.

ونظراً للطبيعة التجارية الدولية للمنتجات الحلال، باتت تلك الأعراف تُمثّل القوانين الملزمة لتسوية منازعاتها لتحرير هذه التجارة من النطاق الضيق للقوانين الوطنية للأطراف ذات العلاقة، إلا أنه وإن كان ذلك كافياً إلى حدٍّ ما بالنسبة للمنازعات التجارية الدولية عمومًا، والتي تَمَثِّل تلك الأعراف في كنفها، إلا أنها ليست بذات الفعالية بالنسبة للمنتجات الحلال، نظراً لما تَتَفَرَّدُ به من خصوصية تُضيف معياراً آخرًا لعلاقاتها يتمثل بأولوية اعتبار الشريعة الإسلامية عن المعايير الأخرى ذات الصلة، وهو ما يُجلب البحث على مدى إمكانية تطبيق قواعد الشريعة الإسلامية من قبل مؤسسات التحكيم ومدى وجود مؤسسة تحكيم مؤهلة وقادرة عن تسوية هذه المنازعات بشكل يكفل حقوق المنتجين ويضمن أنشطتهم.

وأما عن تطبيق مؤسسات التحكيم لقواعد الشريعة الإسلامية، نُشير إلى أنه وبالرجوع إلى السوابق التحكيمية يتبين أن قديمها قد استبعد تطبيق الشريعة الإسلامية على الرغم من اختيارها كقانون واجب التطبيق ومن ذلك ما ذهب إليه المحكم الإنجليزي (اللورد سكويت) (Lord Asquith) في تحكيمه بين شركة التنمية البترولية لشاطئ الخليج وحاكم أبوظبي سنة 1951 الذي تخلّى فيه عن تطبيق الشريعة الإسلامية المُختارة كقانون واجب التطبيق بحجة عدم تقنينها ووضوحها، حيث كان الشيخ يمارس القضاء بسلطة تقديرية واسعة مستنداً إلى مبادئ القرآن - وفقاً لتعبيره-، وبالتالي فإنه استبعد إمكانية العثور على قوانين قادرة على حل النزاع. مما صار معه إلى تطبيق القانون الإنجليزي لكونه مُعبّراً عن المبادئ المشتركة للأُمم المتحضرة⁵⁴، وهو ذات الرأي الذي ذهب إليه المحكم (الفريد بوكنييل) (Alfred Bucknill) في تحكيمه المرفوع من حاكم قطر ضد شركة استثمار نفط قطر المحدودة سنة 1952 بالقول بأن الشريعة الإسلامية غير مؤهلة لتسوية النزاع⁵⁵.

في حين أنه في سوابق تحكيمية أخرى لاحقة في المقابل، كانت بعض هيئات التحكيم قد طبّقت بالفعل الشريعة الإسلامية، بل أنها خاضت في اختلافاتها المذهبية، ومن ذلك ما ذهبت إليه هيئة تحكيم غرفة التجارة باريس في خلاف وقع بين وكيل لإحدى شركات الطيران العاملة في المملكة العربية السعودية والشركة الأم حول مستحقات مالية ناشئة عن عقد وكالة يقضي للوكيل ببيع تذاكر الطيران للشركة مع تحويل المبالغ لها بعد خصم عمولته، يدعي فيه الوكيل أنه لم يخصم عمولته مُستنداً إلى فتوى شرعية تقضي بإمكانه حجز ما في يده من أموال للشركة لحين تسديد عمولته كوكيل (انتهت مهمته)، وقد كان رد هيئة التحكيم بأن الرأي الذي يستند له المدعي يستند إلى مجلة الأحكام العدلية التي تتأسس على المذهب الحنفي، في حين أن المذهب السائد في المملكة السعودية هو المذهب الحنبلي الذي لا يُجيز ذلك، وهو الحائز للمرجعية لكون العقد ينص على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية كما هي مطبقة في المملكة السعودية وهو المذهب السائد فيها⁵⁶.

52 الكندي، جمال محمود. (2003). القانون الواجب التطبيق في دعوى التحكيم. القاهرة. دار النهضة العربية. ط. 2، ص. 124.

53 المواجهة، مراد محمود. (2010). التحكيم في عقود الدولة ذات الطابع الدولي - دراسة مقارنة. الأردن. دار الثقافة. ط. 1، ص. 266.

54 أبوطالب، فؤاد محمد. (2010). مرجع سابق. ص. 308.

55 العوا، محمد سليم. (2007). مرجع سابق. ص. 112.

56 علم الدين، محي الدين إسماعيل. (2000). منصة التحكيم التجاري الدولي. دار النهضة العربية للنشر والتوزيع. ج. 4، ص. 267.

ومن ذلك أيضًا ما ذهب إليه هيئة التحكيم بغرفة جارة باريس في دعوى التحكيم المقامة ضد شركة يمنية لسداد مستحقات مالية لشركة ألمانية كانت قد تعاقدت معها لتدريب وإدارة مشروع لتربية الماشية، والتي طلبت فيه الحكم لها بسداد مستحقاتها بالإضافة إلى فوائد عن ذلك المبلغ، وبعد اعتراض الشركة اليمنية عن شقّ الفوائد نظرًا لتعارضه مع النظام العام اليمني عملاً بنص المادة 352 من القانون المدني اليمني التي تحظر التعامل بالربا، أخذ الحكم يدفع الشركة اليمنية كونه يستند إلى الشريعة الإسلامية مصدر القانون المدني وفقًا لمادته الأولى، وهو ما أيدته محكمة التحكيم العليا الدائمة بالإجماع.⁵⁷

ومن خلال هذه السوابق يتبين أنه يمكن لهيئات التحكيم تطبيق الشريعة الإسلامية، بل قد بات يعتبرها البعض الملاذ لتطبيق الشريعة الإسلامية⁵⁸، ما يعني إمكانية اختيارها كقانون واجب التطبيق على المنازعات ذات الجانب الشرعي أو تطبيق أحكام مذهب بعينه فيها وليس لهيئة التحكيم الالتفات عن ذلك.⁵⁹

أما من حيث مركز التحكيم الملثم لتسوية منازعات المنتجات الحلال نُشير إلى أنه لا يوجد إلى حدّ الآن أي مركز متخصص في تسوية منازعات الحلال، إلا أنه يبقى مركز التحكيم الآسيوي الدولي (AIAC)، أو ما يُعرف بمركز كوالالمبور الإقليمي للتحكيم (سابقًا) (KLRC) هو الأقرب نظرًا لما يحتويه من لوائح تحكيم مزدوجة تجمع بين قواعد اليونسسترال للتحكيم بصيغتها المعدلة لسنة 2010، وقواعد الشريعة الإسلامية بحيث يتم تطبيقها بناءً على طلب أطراف النزاع لاعتمادها كقانون واجب التطبيق على النزاع، فضلًا عن وجوده في ماليزيا التي تمتلك أساس تشريعي وخبرة طويلة في المنتجات الحلال وتوسط كبار الفاعلين في هذا القطاع، وهو ما انتهى إليه الباحث في دراسة أخرى.⁶⁰

4. الخاتمة

4.1. النتائج

نُشير إلى أنه وعلى الرغم من أهمية قطاع الحلال وما يشهده من تطورات إلا أنه لا يزال لم يحظى بضمانات حقيقية للمستثمرين، حيث أنه وفي جانب التقنين لا يزال يخضع للتجاذبات العلمية الفئوية من العلوم الشرعية والفنية والتقنية ولم يُعهد به إلى مجال القانون بعد، وهو ما يؤثر بشكل واضح على كفاءة واستقرار نظامه القانوني، كما أنه لم يحظى بنظام خاص لتسوية المنازعات ذات الصلة بنشاطه لا على مستوى نظام القضاء ولا على مستوى نظام التحكيم، ويمكن تلخيص النتائج فيما يلي:

- غياب الإطار القانوني المستقل لقطاع الحلال: على الرغم من تطور صناعة الحلال وتجارتها عالميًا، إلا أن القطاع يعتمد على أطر فنية وشرعية تقليدية، مما يعيق الاستثمار الأمثل ويجعل هناك حاجة لإطار قانوني مستقل ينظم العلاقة بين المنتجين والمستهلكين والمستثمرين.

57 المرجع السابق، ص. 281.

58 المنابلي، هاني محمد، (2011)، اتفاق التحكيم وعقود الاستثمار البترولية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط. 1، ص. 51.

59 العوا، محمد سليم، مرجع سابق، ص. 111.

60 Ahmed, A. (2020). The suitability of the AIAC as a platform for the settlement of halal product disputes. In Proceedings of the International Law Conference (iN-LAC 2018) - Law, Technology and the Imperative of Change in the 21st Century (pp. 217-222). SCITEPRESS - Science and Technology Publications. <https://doi.org/10.5220/0010049602170222>

- خصوصية الاستثمار في منتجات الحلال: الاستثمار في منتجات الحلال يتسم بخصوصية مزدوجة تجمع بين طبيعة المنتج الحلال ومتطلبات الاستثمار، وهو ما أغفلته الدراسات السابقة التي لم تربط بين الاستثمار وطبيعة الحلال في آن واحد.
- أهمية التقنين والتقييس: تقنين المنتجات الحلال وإصدار مواصفات قياسية (مثل المواصفة الماليزية MS 1500:2009) يعد أساساً لتوفير وضوح قانوني وضمان حقوق المستثمرين. مع مراعاة التوافق بين الجوانب الشرعية والفنية والتجارية.
- ضرورة الثبات التشريعي: التغيرات المتكررة في الفتاوى والقرارات الفقهية المتعلقة بالمنتجات الحلال تهدد استقرار حقوق المستثمرين. ما يبرز أهمية اعتماد آليات لضمان الثبات التشريعي أو التشريعي الجزئي عند وقت الاتفاق.
- تحديات القضاء في منازعات الحلال: القضاء التقليدي يواجه صعوبة في التعامل مع المنازعات المتعلقة بالمنتجات الحلال بسبب طبيعتها الفنية، الشرعية، والتجارية، ونقص التخصص القضائي والاعتماد على الخبرة الفنية قد لا يكون كافياً دائماً.
- أهمية التحكيم التجاري الدولي: التحكيم التجاري الدولي يعد الوسيلة الأنسب لتسوية منازعات المنتجات الحلال. لما يتمتع به من سرعة، سرية، كفاءة، ومرونة في اختيار القانون الملائم، مع إمكانية تطبيق قواعد الشريعة الإسلامية.
- غياب مراكز تحكيم متخصصة: لا يوجد حتى الآن مركز تحكيم متخصص في منازعات الحلال. لكن مركز التحكيم الآسيوي الدولي (AIAC) يعد الأقرب لتقديم حلول تحكيمية متوافقة مع الشريعة والخبرة القانونية في مجال المنتجات الحلال.

4. 2. التوصيات

- وعليه توصي الدراسة بدعم الدور القانوني في قطاع الحلال من خلال التوصيات التالية:
- إنشاء إطار قانوني مستقل لقطاع الحلال: وضع قانون أو مجموعة من اللوائح الموحدة التي تحدد تعريف المنتجات الحلال، متطلباتها الشرعية والفنية، وآليات الرقابة والتوثيق لتوفير بيئة استثمارية واضحة ومستقرة.
- تبني عملية تقنين شاملة: جمع الأسس الشرعية والفنية للمنتجات الحلال وصياغتها في قالب قانوني جامع، مع مراعاة القابلية التطبيقية والاشتراطات الصحية والفنية.
- ضمان الثبات التشريعي: تطوير آليات لضمان استقرار حقوق المستثمرين عند إصدار الموافقات أو الفتاوى المتعلقة بالمنتجات الحلال، لتفادي تضرر المستثمرين من التغيرات اللاحقة.
- تطوير القضاء المختص: إنشاء محاكم متخصصة أو دوائر قضائية ذات اختصاص في منازعات المنتجات الحلال، مع تكوين القضاة والخبراء في الجوانب الشرعية والفنية والتجارية لهذه المنتجات.
- تعزيز التحكيم التجاري الدولي: الاعتماد على التحكيم التجاري الدولي كآلية أساسية لتسوية منازعات المنتجات الحلال، مع إمكانية تطبيق قواعد الشريعة الإسلامية، وتحديد مراكز تحكيم مؤهلة لذلك مثل AIAC.
- مواءمة المعايير الدولية والمحلية: تنسيق المواصفات القياسية الوطنية للمنتجات الحلال مع المعايير الدولية لضمان توافقها مع المتطلبات الفقهية والفنية، وتقليل الاختلافات المذهبية التي قد تؤثر على استقرار القطاع.

- تدريب وتأهيل الأطراف المعنية: رفع كفاءة المستثمرين، المحكمين، والقضاة من خلال برامج تدريبية متخصصة في قوانين الحلال، والمعايير الفنية، وأساليب التحكيم لضمان حسن تطبيق الأنظمة وحماية حقوق الأطراف.

المراجع والمصادر المراجع العربية

- الأحدب، عبد الحميد. (2008). موسوعة التحكيم، التحكيم الدولي، الكتاب الثاني، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية.
- جمال الدين، صلاح الدين. (2005). التحكيم وتنزع القوانين في عقود التنمية التكنولوجية. الإسكندرية، دار الفكر الجامعي.
- جمع الفقه الإسلامي الدولي (2013). القرار رقم 198 (21/4)، الدورة الحادية والعشرون، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- جمعان، ناصر ناجي. (2008). قانون التحكيم في القضايا التجارية. دار الفتاح، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، مصر.
- جندوبي، عبدالسلام. (2015-2016). التحكيم في المنازعات المصرفية الإسلامية (دراسة فقهية قانونية)، رسالة ماجستير، جامعة الزيتونة، المعهد العالي لأصول الدين، تونس.
- خليل، أحمد. (2010). خصوصيات التقاضي أمام المحاكم الاقتصادية. الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية.
- رجب، محمد عبد اللطيف. (2006). تقنين الأحكام الشرعية ضرورة عصرية. ورقة مقدمة لندوة القضاء الشرعي في العصر الحاضر: الواقع والآمال، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة.
- رضوان، أبوزيد (1996). الأسس العامة للتحكيم التجاري الدولي. دار الكتاب الحديث.
- زكي عبد البر، محمد. (1986). تقنين الفقه الإسلامي، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر.
- أبو زيد، رضوان. (1996). الأسس العامة للتحكيم التجاري الدولي. دار الكتاب الحديث.
- سامي، فوزي محمد. (2006). التحكيم التجاري الدولي. عمان: دار الثقافة.
- سلامة، أحمد عبد الكريم. (2006). التحكيم في المعاملات المالية الداخلية والدولية. القاهرة، دار النهضة العربية.
- سناجلة، محمد. (2024، 29 يناير). صناعة الطعام الحلال تزدهر في العالم وسط إقبال واسع من غير المسلمين. الجزيرة نت. <https://www.aljazeera.net/ebusiness/2024/29/1/صناعة-الطعام-الحلال-تزدهر-في-العالم-شاهد بتاريخ 15 فبراير 2025>.
- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. (ت. 790 هـ). الموافقات في أصول الشريعة. المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- الشافعي، محمد ابن إدريس. (1990). الأم. دار المعرفة.
- شهيدة، قادة. (2007). المسؤولية المدنية للمنتج: دراسة مقارنة. الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة.
- صادق، هشام؛ عكاشة، عبدالعال. (2010). القانون الدولي الخاص. الإسكندرية، دار الفتاح للطباعة.
- الصدّة، عبدالنعم فرج. (1971). أصول القانون. بيروت، دار النهضة العربية.
- أبو طالب، فؤاد محمد. (2010). التحكيم الدولي في منازعات الاستثمار الأجنبية وفقاً لأحكام القانون الدولي العام - دراسة مقارنة. الإسكندرية، دار الفكر الجامعي.
- عبدالبر، محمد زكي. (1986). تقنين الفقه الإسلامي. قطر، إدارة إحياء التراث الإسلامي.
- عبدالعاطي، محمد عبد اللطيف رجب. (2006). تقنين الأحكام الشرعية ضرورة عصرية. ورقة مقدمة لندوة القضاء الشرعي في العصر الحاضر الواقع والآمال 11-13، أبريل 2006، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة.

- عبدالعال، نشأت علي. (2012). الاستثمار والترابط الاقتصادي الدولي. الإسكندرية. دار الفكر الجامعي.
- علم الدين، محي الدين إسماعيل. (2000). منصة التحكيم التجاري الدولي. دار النهضة العربية للنشر والتوزيع.
- على الدين، رشا. (2010). دور المحكم في إعادة التوازن المالي للعقد الدولي. الإسكندرية. دار الجامعة الجديدة.
- العوا، محمد سليم. (2007). دراسات في قانون التحكيم المصري والمقارن. المركز العربي للتحكيم.
- فردوس نور الهدى، محمد (2003). آثار الظروف الاجتماعية على الفتاوى الشرعية: ماليا نموذجًا. مركز البحوث، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.
- الكري، جمال محمود. (2003). القانون الواجب التطبيق في دعوى التحكيم. القاهرة. دار النهضة العربية.
- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني. (ت. 1094 هـ). الكليات. مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ماليزيا (2009). المواصفة القياسية الماليزية لمنتجات الأغذية الحلال (MS 1500:2009).
- ماليزيا (2011). قانون الأوصاف التجارية الماليزي.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2015). القرار رقم 210 (22/6)، الدورة الثانية والعشرون، الكويت.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2015). قرار بشأن الاستحالة والاستهلاك في المواد الإضافية في الغذاء والدواء. القرار رقم 210 (22/6)، الدورة الثانية والعشرون، الكويت. <https://iifa-aifi.org/ar/3988.html>
- مسعد، محي محمد. (2010). الوجيز في المحاكم الاقتصادية. المكتب الجامعي الحديث.
- المنالي، هاني محمد. (2011). اتفاق التحكيم وعقود الاستثمار البترولية. الإسكندرية. دار الفكر الجامعي.
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (ت. 711 هـ). لسان العرب. مادة (حلل). القاهرة: دار صادر.
- المواجدة، مراد محمود. (2010). التحكيم في عقود الدولة ذات الطابع الدولي - دراسة مقارنة. الأردن. دار الثقافة.
- نور الهدى، محمد فردوس. (2003). آثار الظروف الاجتماعية على الفتاوى الشرعية: ماليا نموذجًا. كوالالمبور. جامعة العلوم الإسلامية الدولية ماليزيا.
- والي، فتحي. (2007). قانون التحكيم في النظرية والتطبيق. منشأة المعارف، الإسكندرية.

References

- Ahmed, A. (2020). The suitability of the AIAC as a platform for the settlement of halal product disputes. In Proceedings of the International Law Conference (iN-LAC 2018) – Law, Technology and the Imperative of Change in the 21st Century (pp. 217–222). SCITEPRESS – Science and Technology Publications. <https://doi.org/10.52200010049602170222/>
- Tempo.co. (2016, November 3). The halal-haram labelling debate. <https://en.tempco.co/read/news/2016314817284/03/11//The-Halal-Haram-Labelling-Debate>
- Ahmed, S. A. (2018). Automation's effect on halal standards and robotization's outlook: Highlighting to consider halal sector in technological development. Paper presented at the 2nd Islamic Management Development Conference (IMDeC 2018), Universiti Teknologi MARA (UiTM) Kedah, Malaysia, June 27–28.
- International Organization for Standardization. (2018, March 13). ISO – International Organization for Standardization. <https://www.iso.org/home.html>

- Kamali, M. H. (2016). Moderation in fatwa and ijtiḥād: Juristic and historical perspectives. *ICR Journal*, 7(3), 303–324. <https://doi.org/10.52282/icr.v7i3.246>.
- Codex Alimentarius Commission. (1997). General guidelines for use of the term “Halal” (CAC/GL 241997-). Rome: FAO/WHO. <https://www.fao.org/fao-who-codexalimentarius>.
- Parliament of Malaysia. (2011). Trade Descriptions Act 2011 (Act 730). <https://www.kpdn.gov.my/images/2024/awam/akta/kpdn/Act%20730.pdf>
- International Organization for Standardization. (2009). MS 1500:2009 Halal food – Production, preparation, handling and storage: General guidelines (2nd revision). ICS 67.020..
- Ilias, I., & others. (2012, June 30–July 1). Establishing halal legal framework: Learning from Islamic banking experiences. Paper presented at the International Conference on Business & Entrepreneurship 2012.
- Laeba, M., & Ahmed, S. A. (2017). Preference of arbitration over judiciary in settlement of disputes. Paper presented at the International Conference on Settlement of Disputes, Ahmad Ibrahim Kulliyah of Laws, Kuala Lumpur, Malaysia, August 9–10.

References (Romanization)

- ‘Abd al-‘Āl, Nash‘at ‘Alī. (2012). *Al-Istithmār wa al-Tarābuṭ al-Iqtisādī al-Duwalī*. Alexandria: Dār al-Fikr al-Jāmi‘ī.
- ‘Abd al-‘Āṭī, Muḥammad ‘Abd al-Laṭīf Rajab. (2006). Taqnīn al-Aḥkām al-Shar‘īyah Ḍarūrah ‘Aṣriyyah. Paper presented at Nadwat al-Qaḍā’ al-Shar‘ī fi al-‘Aṣr al-Ḥāḍir: al-Wāqī‘ wa al-Āmāl, April 11–13, 2006, Kulliyah al-Sharī‘ah wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah, Jāmi‘at al-Shāriqah.
- ‘Abd al-Barr, Muḥammad Zakki. (1986). Taqnīn al-Fiḥ al-Islāmī. Qatar: Idārat Ihya’ al-Turāth al-Islāmī.
- Abū Ṭālib, Fū‘ād Muḥammad. (2010). *Al-Taḥkīm al-Duwalī fi Manāza‘āt al-Istithmār al-Ajñabīyah waqfān li-Aḥkām al-Qānūn al-Duwalī al-‘Āmm – Dirāsah Muqārnah*. Alexandria: Dār al-Fikr al-Jāmi‘ī.
- Abū Zayd, Riḍwān. (1996). *Al-Usūs al-‘Āmmah lil-Taḥkīm al-Tijārī al-Duwalī*. Dār al-Kitāb al-Ḥadīth.
- ‘Alā’ al-Dīn, Rashā. (2010). *Dawr al-Muḥakkim fi l-‘ādāt al-Tawāzun al-Mālī li al-‘Aqd al-Duwalī*. Alexandria: Dār al-Jāmi‘ah al-Jadīdah.
- al-Aḥḍab, ‘Abd al-Ḥamīd. (2008). *Mawsū‘at al-Taḥkīm, al-Taḥkīm al-Duwalī, al-Kitāb al-Thānī*. Beirut: Manshūrāt al-Ḥalabī al-Ḥuqūqīyah.
- al-‘Awā, Muḥammad Salīm. (2007). *Dirāsāt fi Qānūn al-Taḥkīm al-Miṣrī wa al-Muqāran*. al-Markaz al-‘Arabī lil-Taḥkīm.
- al-Kafawī, Ayyūb ibn Mūsā al-Ḥusaynī. (d. 1094 H). *Al-Kulliyāt. Mu’assasat al-Risālah*, Beirut.
- al-Kurdī, Jamāl Maḥmūd. (2003). *Al-Qānūn al-Wājib al-Taṭbīq fi Da‘wā al-Taḥkīm*. Cairo: Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah.
- al-Manāyilī, Hanī Muḥammad. (2011). *Ittiḥād al-Taḥkīm wa ‘Uqūd al-Istithmār al-Bitrūliyyah*. Alexandria: Dār al-Fikr al-Jāmi‘ī.
- al-Mawājīdah, Murād Maḥmūd. (2010). *Al-Taḥkīm fi ‘Uqūd al-Dawlah dhāt al-Ṭabī‘ al-Duwalī – Dirāsah Muqārnah*. Jordan: Dār al-Thaqāfah.
- al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idrīs. (1990). *Al-‘Umm*. Dār al-Ma‘rifah.
- al-Shāṭibī, Abū Ishāq Ibrāhīm ibn Mūsā ibn Muḥammad al-Lakhmī. (d. 790 H). *Al-Muwāfaqāt fi Uṣūl al-Sharī‘ah*. al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrā, Egypt.
- al-Ṣiddah, ‘Abd al-Mun‘im Faraj. (1971). *Uṣūl al-Qānūn*. Beirut: Dār al-Nahḍah al-‘Arabīyah.

- Firdaws Nūr al-Hudā, Muḥammad. (2003). *Āthār al-Zurūf al-Ijtimā'iyah 'alā al-Fatāwā al-Shar'iyah: Mālīzyā Namūdhan*. Kuala Lumpur: International Islamic University Malaysia, Research Center.
- Ibn Manẓūr, Jamāl al-Dīn Muḥammad ibn Makram. (d. 711 H). *Lisān al-'Arab*. Entry: ḥallal. Cairo: Dār Ṣādir.
- 'Ilm al-Dīn, Muḥyī al-Dīn Ismā'īl. (2000). *Manṣat al-Taḥkīm al-Tijārī al-Duwalī*. Dār al-Nahḍah al-'Arabīyah li al-Nashr wa al-Tawzī.
- Jam' al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī. (2013). *Al-Qarār raqm 198 (421/)*, al-Dawrah al-Ḥādiyah wa al-'Ishrūn. Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.
- Jamāl al-Dīn, Ṣalāḥ al-Dīn. (2005). *Al-Taḥkīm wa Tanāzu' al-Qawānīn fī 'Uqūd al-Tanmiyah al-Tiknūlūjiyyah*. Alexandria: Dār al-Fikr al-Jāmi'.
 Jam'an, Nāṣir Nāḡī. (2008). *Qānūn al-Taḥkīm fī al-Qaḍāyā al-Tijārīyah*. Alexandria: Dār al-Faṭḥ, al-Maktab al-Jāmi' al-Ḥadīth, Egypt.
- Jandūbī, 'Abd al-Salām. (2015–2016). *Al-Taḥkīm fī al-Manāza'āt al-Maṣrifiyyah al-Islāmiyyah (Dirāsah Fiqhiyyah Qānūniyyah)*. Master's thesis, Jāmi'at al-Zaytūnah, al-Ma'had al-'Ālī li-Uṣūl al-Dīn, Tunis.
- Khalīl, Aḥmad. (2010). *Khuṣūṣiyyāt al-Taḥkīm amām al-Maḥākīm al-Iqtisādiyyah*. Alexandria: Dār al-Maṭbū'āt al-Jāmi'iyah.
- Maḥma' al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī. (2015). *Al-Qarār raqm 210 (622/)*, al-Dawrah al-Thāniyah wa al-'Ishrūn. Kuwait.
- Malaysia. (2009). *Al-Muwāṣafah al-Qiyāsiyyah al-Mālīzyā li-Muntajāt al-Aghḍiyah al-Ḥalāl (MS 1500:2009)*. Malaysia. (2011). *Qānūn al-Awṣāf al-Tijārīyah al-Mālīzyā*.
- Ma'sād, Muḥyī Muḥammad. (2010). *Al-Wajiz fī al-Maḥākīm al-Iqtisādiyyah*. al-Maktab al-Jāmi' al-Ḥadīth.
- Nūr al-Hudā, Muḥammad Firdaws. (2003). *Āthār al-Zurūf al-Ijtimā'iyah 'alā al-Fatāwā al-Shar'iyah: Mālīzyā Namūdhan*. Kuala Lumpur: International Islamic University Malaysia.
- Rajab, Muḥammad 'Abd al-Laṭīf. (2006). *Taqnīn al-Aḥkām al-Shar'iyah Ḍarūrah 'Aṣriyyah*. Paper presented at Nadwat al-Qaḍā' al-Shar'ī fī al-'Aṣr al-Ḥādir: al-Wāqī' wa al-Āmāl, Kulīyah al-Shar'ah wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah, Jāmi'at al-Shāriqah.
- Riḍwān, Abū Zayd. (1996). *Al-Uṣūs al-'Āmmah lil-Taḥkīm al-Tijārī al-Duwalī*. Dār al-Kitāb al-Ḥadīth.
- Ṣādiq, Hishām; 'Akāshah, 'Abd al-'Āl. (2010). *Al-Qānūn al-Duwalī al-Khāṣ*. Alexandria: Dār al-Faṭḥ li al-Ṭibā'ah.
- Salāmah, Aḥmad 'Abd al-Karīm. (2006). *Al-Taḥkīm fī al-Mu'āmalāt al-Mālīyah al-Dākhiyyah wa al-Duwalīyah*. Cairo: Dār al-Nahḍah al-'Arabīyah.
- Sāmī, Fawzī Muḥammad. (2006). *Al-Taḥkīm al-Tijārī al-Duwalī*. Amman: Dār al-Thaqāfah.
- Sanājlah, Muḥammad. (2024, January 29). *Ṣinā'at al-Ṭā'ām al-Ḥalāl tazdahar fī al-'Ālam waṣṭ iqbāl wāsi' min ghayr al-Muslimīn*. Al-Jazīrah Net. <https://www.aljazeera.net/ebusiness/2024-صناعة-الطعام-29/1/الحلال-تزدهر-في-العالم>, accessed February 15, 2025.
- Shahīdah, Qādat. (2007). *Al-Mas'ūliyyah al-Madaniyyah lil-Muntij; Dirāsah Muqārnah*. Alexandria: Dār al-Jāmi'ah al-Jadīdah.
- Walī, Faṭḥī. (2007). *Qānūn al-Taḥkīm fī al-Nazariyyah wa al-Taṭbīq*. Alexandria: Manshāh al-Ma'ārif.
- Zakkī 'Abd al-Barr, Muḥammad. (1986). *Taqnīn al-Fiqh al-Islāmī. Idārat Ihya' al-Turāth al-Islāmī*, Qatar.